.

قيل بل منه ما لم ينفع أصلا و هو ما لم يؤمر به و ذلك كمن أخبر ا أنه لا يؤمن كأبى لهب فإنه بعد أن أنزل ا قوله (سيصلى نارا ذات لهب (فإنه لا يخص بتذكير بل يعرض عنه .

و كذلك كل من لم يصغ إليه و لم يستمع لقوله فإنه يعرض عنه كما قال (فتول عنهم فما أنت بملوم (ثم قال (و ذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين (فهو إذا بلغ قوما الرسالة فقامت الحجة عليهم ثم إمتنعوا من سماع كلامه أعرض عنهم فإن الذكرى حينئذ لا تنفع أحدا .

و كذلك من أظهر أن الحجة قامت عليه و أنه لا يهتدى فإنه لا يكرر التبليغ عليه .

(الوجه الثانى (أن الأمر بالتذكير أمر بالتذكير التام النافع كما هو أمر بالتذكير المشترك .

و هذا التام النافع يخص به المؤمنين المنتفعين فهم إذا آمنوا ذكرهم بما أنزل و كلما أنزل شيء من القرآن ذكرهم به و يذكرهم بمعانيه و يذكرهم [بما] نزل قبل ذلك .

بخلاف الذين قال فيهم (فما لهم عن التذكرة معرضين كأنهم